

# " مكتب الادعاء العام الشعبي " يقر فتح فروع له في المحافظات ويؤكد الاهتمام بالعنصر النسوي

وفي اعقاب الاجتماع الموسع لمكتب الادعاء العام الشعبي الذي

عقد صباح السبت الماضي في بغداد والذي حضرته جمهرة واسعة من سياسيين واعلاميين وقانونيين وناشطين في منظمات المجتمع المدني، عقد مكتب الادعاء العام الشعبي في بغداد اجتماعاً ناقش واقر عدداً من التوصيات وبرامج العمل التي ركزت في معظمها على توسيع الاتصال بمختلف اوساط المجتمع المدني في بغداد والمحافظات الاخرى لضم شخصيات اخرى اليه، مع التأكيد على ضرورة الاهتمام بالعنصر النسوي.

وناقش المكتب في اجتماعه تشكيل اللجان الاختصاصية ومكاتب الفروع في المحافظات مع الاخذ بالاعتبار ان المكتب لا يقتصر العمل به على القانونيين وانما هو منفتح على جميع التخصصات الاخرى ذات الصلة والرغبة باسناد ودعم العمل الذي اسس من اجله المكتب.



رئيس المجلس الاعلى للسلم والتضامن يتوسط مكتب الادعاء العام الشعبي

ثانياً، المجلس التنفيذي هو السلطة الفعلية ورئيسه هو رئيس المجلس العراقي للسلم والتضامن ويكون له سكرتير يتم اختياره من بين اعضاء المكتب.

ثالثاً: يتكون المجلس الاستشاري ممن ذكروا في المادة الخامسة (ثانياً) لا يقل عددهم عن ثلاثة.

## المادة الثامنة

يختص المجلس التنفيذي بما يأتي: يناقش أعمال ونشاطات المكتب وقراراتها. الموافقة على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق أهداف المكتب. رسم سياسة المكتب ووضع الخطط الهادفة لتطوير عمله. توزيع المسؤوليات بين الأعضاء وتشكيل لجان مشتركة وفقاً للحاجة. مناقشة الشؤون المالية والإدارية وقرار الميزانية. إقرار النظام الداخلي وإجراء التعديلات عليه والبت بالعضوية. التشاور مع المجلس الاستشاري بشأن القضايا المطروحة والإستعانة بخبراتهم من أجل تحقيق أهداف المكتب.

## المادة التاسعة

يجتمع المجلس التنفيذي في جلسة إعتيادية كل أسبوع في الأقل وفي جلسة غير إعتيادية بطلب من الرئيس أو اثنين من الأعضاء سواء من المجلس التنفيذي أو الإشتاري.

للمجلس الاستشاري أن يحضر أي من جلسات المجلس التنفيذي وأن يبيدي المشورة بصدد القضايا المطروحة.

تصدر قرارات المجلس التنفيذي بالأغلبية وإذا تساوت الأصوات فيرجح الجانب الذي يصوت معه رئيس المكتب.

## المادة العاشرة

للمجلس التنفيذي التشاور مع سكرتارية المجلس العراقي للسلم والتضامن بشأن أي من القضايا لغرض الإطلاع والتنسيق بما يتخذ من إجراءات تخص أعمال المكتب. يقدم المجلس التنفيذي تقارير دورية عن أعماله وشؤونه المالية الى سكرتارية المجلس العراقي للسلم والتضامن.

## المادة الحادية عشرة

للمكتب ومن أجل تحقيق أهدافه أن يضيف أي من الأشخاص أو المسؤولين أو ممثلي منظمات المجتمع المدني للتحقيق حول قضية ما تدخل صلب أهداف المكتب.

## المادة الثانية عشرة

أولاً: للمكتب أن يتصل بالأفراد والمؤسسات الرسمية والمدنية ميدانياً والإطلاع على تفاصيل قضية ما تتعلق بأهداف المكتب. ثانياً: يلتزم المكتب المحافظة على سرية مصدر المعلومات.

## المادة الثالثة عشرة

مالية المكتب: يكون للمكتب صندوق مالي تتكون إيراداته من: الأموال المخصصة من المجلس العراقي للسلم والتضامن. تبرعات أعضاء المكتب المساعدات المالية غير المشروطة والتي لا تتعارض مع أهداف المكتب. ريع إصدارات المكتب والفعاليات التي يقوم بها.

## المادة الرابعة عشرة

يعتمد المكتب الضوابط المالية المعمول بها في المجلس وتخضع شؤونه المالية للمتابعة والمراقبة والتدقيق وفق نظام المحاسبة الموحد.

## المادة الخامسة عشرة

يسمك المكتب السجلات الضرورية لتوثيق عمله وقراراته ومراسلاته.

علاقة بتحقيق أهداف المكتب. إعداد الدراسات المهمة واللازمة لتحقيق أهداف المكتب ونشرها.

## المادة السادسة

العضوية: يتألف مكتب الإدعاء العام الشعبي من الأعضاء المنتسبين له. أولاً: شروط العضوية، أن يكون محامياً ممارساً حسن السمعة والسلوك.

أن يقر النظام الداخلي للمكتب. أن يحافظ على روح العمل الطوعي والجماعي بين أعضاء الهيئة وأن يلتزم بأداء المهام المكلف بها.

أن يساهم في نشاطات وفعاليات المكتب ثانياً: للمكتب أن يضم في عضويته إشتاريين من الحقوقيين والقضاة المرتبطين بالوظيفة العامة وكذلك الإقتصاديين والمهندسين وأي تخصص آخر يخدم تحقيق أهداف المكتب ويقدمون له المشورة.

ثالثاً: يحق الإنتساب بصفة عضو مؤازر لمن يرغب بدعم المكتب مالياً.

## المادة السابعة

زوال العضوية: أولاً: تزول العضوية في الحالات التالية: إنسحاب العضو من العمل المكلف به دون مبرر.

الإستقالة التحريية وإبلاغ المكتب بها. إذا ثبتت مخالفته لأي من شروط العضوية. إذا ارتكب العضو خطأ مهنياً جسيماً أو مخالفات سافرة وصريحة تسيء لسمعة المكتب وتلحق ضرراً بأهدافه ونشاطاته.

ثانياً: يلزم العضو الذي تزول عنه العضوية بإعادة جميع البيانات والوثائق التي بحوزته والتي تخص عمل المكتب.

## المادة الثامنة عشرة

أولاً: يتكون المكتب من مجلس تنفيذي لا يقل عن سبعة أعضاء.

شؤونهم المالية والسياسية والإقتصادية والأمنية حتى يتمكنوا من مراقبة المسؤولين السياسيين والإداريين الذين يمثلونهم.

إقامة الدعاوى والشكاوى بشكل منفرذ أو بموجب تحويل من اصحاب المصلحة من المتضررين من الإجراءات التنفيذية والتشريعية.

التواصل مع منظمات المجتمع المدني في داخل البلاد وخارجها والإتصال بالهيئات الحكومية ذات العلاقة بالشفافية والرقابة (هيئة النزاهة، ديوان الرقابة المالية) كلما كان ذلك ضرورياً وكذلك الإتصال بجمعيات حقوق الإنسان والمنظمات الدولية والإقليمية بشأن الإستفادة من خبراتهم ومعلوماتهم بما يحقق أهداف المكتب.

مراقبة شروط الكفاءة والنزاهة فيما يتعلق بتولي الوظائف العامة سيما المهمة منها والتي تتعلق بإدارة شؤون الأفراد الحيوية والكشف عن أي إنتهاكات أو مخالفات جسيمة بهذا الصدد.

يتعلق بالكشف عن بيانات إدارة المال العام ووقف إنتهاكات حقوق الإنسان والكشف عنها من خلال استخدام الصحافة والإعلام والطنن بإجراءات الإدارة وإعتماد القضاء. نشر الثقافة الخاصة بقضايا الشفافية والفساد وإنتهاكات حقوق الإنسان والطرق والإجراءات القانونية المعتمدة من خلال عقد اللقاءات والندوات والمؤتمرات وبالتعاون مع الهيئات الحكومية وغير الحكومية.

التنسيق مع منظمات المجتمع المدني والنقابات والإتحادات والأفراد والإستعانة بوسائل الإعلام والتعبير كافة وحشدها لدعم الإجراءات المتخذة لتحقيق أهداف المكتب.

إصدار نشرة توثق إجراءات المكتب المعتمدة في الإدارة الخاصة بإنتهاكات المال العام وحقوق الإنسان.

إنشاء قاعدة بيانات ومعلومات تتضمن مشاريع القوانين العدة والقوانين المشروعة وإجراءات السلطة التنفيذية والمشورة في الجريدة الرسمية وقرارات المحاكم التي لها

ومعنوي.

المساهمة في مكافحة الفساد المالي والإداري في جميع مؤسسات البلاد باتخاذ كافة الوسائل والإجراءات المشروعة. السعي لتمكين الأفراد والمنظمات غير الحكومية كافة من قواعد للشفافية في مراقبة أعمال الإدارة عبر استخدام جميع الوسائل والإجراءات وفي مقدمتها اللجوء الى القضاء لتأصيل هذه القواعد في مؤسسات الدولة.

السعي لإلزام الإدارة السياسية وجميع المؤسسات الحكومية بالتقيد بقواعد الشفافية والكشف عن المعلومات والبيانات سيما بما يتعلق بإدارة المال العام من خلال استخدام كل الوسائل المشروعة طبقاً للدستور والقانون والإتفاقيات والمعايير الدولية.

رصد التمييز وسوء توزيع وإعادة توزيع واستخدام الدخل القومي وإدارة المال العام في التمية والتصدي له بالوسائل المشروعة كافة.

جمع البيانات والوثائق وتلقي الشكاوى عن قضايا الفساد المالي والإداري وإساءة استخدام السلطة وفحص هذه البيانات والوثائق وتدقيق الشكاوى الواردة لتقدير أهميتها ومصداقيتها بغية إعتمادها كأدلة في الإجراءات التي يقرر المكتب إتخاذها.

مراقبة القوانين والإجراءات الصادرة عن السلطة التشريعية والتنفيذية ومدى إنسجامها مع نصوص الدستور وقواعد العدالة والإنصاف طبقاً للإتفاقيات والمعايير الدولية واستخدام حق الطعن بعدم مشروعيتها أمام الإدارة ذاتها أو أمام القضاء.

مراجعة القوانين والإجراءات التي إتخذتها سلطة الإنتتلاف المدنية والتي لا تتسجم مع النصوص الدستورية والإتفاقيات والمعاهدات والإعلانات الدولية والسعي لإلغائها باستخدام كافة الوسائل المشروعة.

السعي لتقييد المؤسسات كافة بقواعد للشفافية في الكشف عن المعلومات والبيانات الضرورية للأفراد والتي تتعلق بإدارة

مادية ومعنوية.

ومن أجل المساهمة في تهئية شروط وجود تيارات إجتماعية فاعلة في خلق رأي عام يناصر قضايا حقوق الإنسان بغية تعميق أسس الديمقراطية وتأصيلها في المجتمع والنظام العام.

ومن أجل دفع مؤسسات الحكم على العمل بكفاءة وشفافية كاملة وأن تخضع للمساءلة الفعالة فيما يتعلق بإنتهاكات حقوق الإنسان وسوء استخدام السلطة في إدارة المال العام واستناداً لنص المادة (١٤) من النظام الداخلي للمجلس العراقي للسلم والتضامن واستناداً لقرار هيئة رئاسة المجلس المتخذ في الإجتماع الأول في ٢٠٠٥، تم تشكيل (مكتب الإدعاء العام الشعبي) ويكون له نظام داخلي ينظم عمله وأهدافه وفق الآتي:

إسم المكتب : مكتب الادعاء العام الشعبي.

## المادة الثانية عشرة

مقر المكتب: بغداد وله ممثلون في مناطق العراق كافة.

## المادة الثالثة عشرة

المكتب مستقل إدارياً ولا سلطان عليه فيما يتعلق بعمله وفي حدود النظام الداخلي.

## المادة الرابعة عشرة

أهداف المكتب: العمل بالوسائل الديمقراطية، عبر تعبئة أوساط الرأي العام وبالتعاون مع منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام لبناء دولة وطنية مدنية حرة وديمقراطية.

تبني قضايا المواطنين الذين يتعرضون لتنتهك حقوقهم وحررياتهم من قبل الأجهزة الأمنية والقوات الأجنبية والشركات الأمنية والعمل على وقف هذه الإنتهاكات والكشف عنها وتعرض المسؤولين عنها للمساءلة والمحاسبة طبقاً للقانون والدستور والإتفاقيات الدولية والسعي لإزالة أي قيد أو حصانة تحول دون تحقيق ذلك والعمل على تمكينهم من الحصول على حقوقهم بالتعويض العادل عما لحق بهم من أضرار

بغداد/ المدقا

وعلمت (المدى) ان اجتماع السبت المقبل للمكتب سيتناول التوجهات المهنية كما يقر نواة الشكليات وفروع المكتب في المحافظات. تجدر الاشارة الى ان مكتب الادعاء العام الشعبي تشكل في بغداد برئاسة الاستاذ فخري كريم رئيس المجلس العراقي للسلم والتضامن وعضوية كل من السادة القانونيين: وسام ياسين البصري، صادق التميمي، يحيى العتابي، عبيد الهنداوي، عدنان السعد، نعيم نهر، تأميم العزاوي، احمد عباس، مجيد السعد، سلام ججو، سعد سلمان داود، ميساء باقر، حاتم السعدي، حميدة الايوبي، جعفر حمول هجول، صلاح حسن الشمري، كامل عبد الامير العادلي.

وتنشر المدى في ادناه نص النسخة المنقحة للاهداف والنظام الداخلي لمكتب الادعاء العام الشعبي.

## المجلس العراقي للسلم والتضامن

### مكتب الادعاء العام الشعبي (منظمة غير حكومية)

### الأهداف والنظام الداخلي المقدمة:

من اجل بناء دولة وطنية اتحادية مدنية تعددية حرة وديمقراطية ومن اجل دعم ضحايا النظام السابق والسعي لإنصافهم ورد الاعتبار لهم وتعويضهم عن الأضرار المادية والمرارات النفسية التي تعرضوا لها من خلال استخدام جميع الوسائل المشروعة لتحقيق ذلك.

ومن أجل الدفاع عن قضايا المواطنين الذين تنتهك حقوقهم وحررياتهم من قبل الأجهزة الأمنية والقوات الأجنبية والشركات الأمنية والعمل على وقف هذه الإنتهاكات والكشف عنها وتعرض المسؤولين عنها للمساءلة والمحاسبة طبقاً للقانون والدستور والإتفاقيات الدولية والسعي لإزالة أي قيد أو حصانة تحول دون تحقيق ذلك والعمل على تمكينهم من الحصول على حقوقهم بالتعويض العادل عما لحق بهم من أضرار

# اسماء المشمولين بمنحة صندوق التنمية الثقافية من الابداء والكتاب والفنانين

عفيفة اسكندر	حسين عبد اللطيف	سباهي	علي شبيب ورد	التكريتي	(سلمان المنكوب)	حميد ياسين
حسين نعمة	محمود عبد الوهاب	يعقوب افرام منصور	مجيد الموسوي	عبد المجيد عبد	قاسم عبد حسون	مكي البدري
يوسف العاني	قصي الخفاجي	عبد الزهرة عبد علي	هادي الربيعي	الحميد محمد فليح	(قاسم عبيد)	حسين علي محفوظ
نوري الراوي	الياس الماس محمد	عصام القدسي	جعفر علي جاسم	فاضل جاسم	عبد الحسين نمر	فهد الاسدي
مؤيد نعمة	عادل كاظم	امين جياذ	ستار الناصر	سناء سليم علي	رحيم كاظم صباح	محمود عبد الوهاب
حسب الشيخ جعفر	جبار مراد حسن	سلمان شهيب	شاكور مجيد سيفو	كاظم فارس	عباس حسين خضر	حامد الهيتي
سجاد الغازي	البياتي	حسين الهاللي	كاظم اسماعيل كاظم	عبد الامير السماوي	حسين حسن	حسين حسن
علي حمدان	عبد عون الروضان	حسن عبد الرزاق	كرم الاعرجي	علي بصيص	يونس عباس صالح	حميد المطيعي
ابراهيم سبتي	سلمان الجبوري	محمد علي الخفاجي	حميد عبد الوهاب	غازي القيسي	الدايني	داود سالم
حاكم الحداد	نصيف جاسم موسى	كمال لطيف سالم	حسن	كريم منصور	اسماعيل عبد الستار	عدي العبادي
جاسم محمد الشواي	حنون مجيد	علي الشيباني	عبد المنعم علي حسن	كمال محمد	محمد	سليمي خضير داود
ستار جاسم جواد	احمد خلف	بولص شليطا	كمال النعيمي	عبد الجبار الدراجي	صبحي صالح حسون	سهي بهاء عباس
خيرى عباس حسن	جاسم عاصي	محمود الظاهر	جابر علي جاسم	عبد فلك	فاضل جاسم محمد	لقاء شكر محمود
حسن عاتي الطائي	سليمان داود مجيد	مهدي النجار	فاضل محمود موسى	عبد الزهرة مناتي	محمد	نجاح صبحي محمد
محمد جبار	البكري	علي الطائي	قزاز	سهام محمد عبد	الصفار	امل خضير داود
الخطاط	علي مزاحم عباس	نور عبد العزيز	جاسم وحيد محمد	الرحمن (احلام	مجيد حميد فرج	سليمة خضير داود
زهير بهنام بردي	طلال حسن عبد	محسن الخفاجي	صادق علي شاهين	وهبي)	اكرم جاسم محمد	سهى بهاء عباس
محمد علي خضير	الرحمن	محمود ناصر الكناني	عادل كوركيس	خالد عبد الجليل	قاسم صبحي حميد	لقاء شكر محمود
البصراوي	موفق محمد	محمود نمر	طارق شاكر	كريكور بدر اوس	كاظم فليح عزيز	محمد جواد اموري
عباس خلف علي	حامد المظفر	سليم السامرائي	طه سالم	سكريس	محمد شكري جميل	محمد شكري جميل
سعدون هليل حطاب	زهير احمد القيسي	مجيد جاسم العلي	زهرة الربيعي	ياسين طه اسماعيل	خليل الرفاعي	محمد شكري جميل
عبد الرزاق صالح	جهاد مجيد	عبد الحسين الغراوي	أزاد وهي صموئيل	الشيخلي	نجم عبد	خليل الرفاعي
علي محمد	محمد سمارة	كاظم الحجاج	مديحة عباس هواز	خزعل مهدي علي	محمد حسين جودي	نجم عبد
يعرب السعيد	محمد سعدون		رحيم محمد	سلام غلام علي		محمد حسين جودي